

الجمهورية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



اللجان في كل
مكة

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

قرار الأمين المساعد لشئون الخدمات رقم 398
بشأن إعادة تنظيم فروع مصلحة التخطيط العمراني
والمكاتب التي تتبعها

الأمين المساعد لشئون الخدمات باللجنة الشعبية العامة

- بعد الإطلاع على القانون رقم 55 لسنة 1976 بإصدار قانون الخدمة المدنية.
- وعلى القانون رقم 15 لسنة 1981 ف بشأن نظم المرتبات للعاملين الوطنيين بالجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى.
- وعلى القانون رقم 11 لسنة 1425 م بشأن إعادة تنظيم الرقابة الشعبية وتعديله بالقانون رقم 30 لسنة 1369 ر.ر.
- وعلى القانون رقم 1 لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للإسكان والمرافق رقم (69) لسنة 29 م بشأن تعديل حكم بالقرار (146) لسنة 93 ف بشأن فروع مصلحة التخطيط العمراني والمكاتب المحلية التي تتبعها.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشعبيات رقم 6 لسنة 1370 و.ر. بشأن تنظيم الجهاز الإداري للجان الشعبية للشعبيات وقطاعاتها.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 23 لسنة 1371 و.ر (2003) بإعادة تنظيم مصلحة التخطيط العمراني.
- وبناء على ما عرضه أمين مصلحة التخطيط العمراني بمذكرته رقم 1/4/654 بتاريخ 24/5/2003 ف.

إعادة (1)

إعداد تنظيم فروع ومكاتب مصلحة التخطيط العمراني على النحو التالي :-

الجمهورية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



اللجان في كل
مكة

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

1- فرع مصلحة التخطيط العمراني - الجبل الأخضر ، وتقع دائرة اختصاصه في نطاق شعبيات
البطنان ، درنة والقبه والجبل الأخضر ومنطقة الجغبوب الإدارية . ويكون مقره مدينة درنة
ويتبعه مكتب التخطيط العمراني التالي:-

- مكتب التخطيط العمراني للبطنان.
- مكتب التخطيط العمراني لدرنة.
- مكتب التخطيط العمراني للقبه.
- مكتب التخطيط العمراني للجبل الأخضر.
- مكتب التخطيط العمراني للجغبوب.

2- فرع مصلحة التخطيط العمراني - البين الأول ، وتقع دائرة اختصاصه في نطاق شعبيات المرج -
بنغازي - الحزام الأخضر - ويكون مقره مدينة بنغازي ويتبعه مكتب التخطيط العمراني
التالي:-

- مكتب التخطيط العمراني المرج.
- مكتب التخطيط العمراني بنغازي.
- مكتب التخطيط العمراني الحزام الأخضر.

3- فرع مصلحة التخطيط العمراني الواحات ، وتقع دائرة اختصاصه في نطاق شعبيات الواحات -
الكفرة - أجدابيا - ويكون مقره مدينة أجدابيا ويتبعه مكتب التخطيط العمراني التالي:-

- مكتب التخطيط العمراني الكفرة.
- مكتب التخطيط العمراني الواحات.
- مكتب التخطيط العمراني أجدابيا.

الجمهورية العربية السورية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



الجان في كل
مكة

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

4- فرع مصلحة التخطيط العمراني خليج سرت ، ويقع في دائرة اختصاصه شعبيات سرت -
الجفرة - مصرقة - المرقب - بني وليد ويكون مقره مدينة مصرقة وتتبعه مكاتب التخطيط
العمراني التالية:-

- مكتب التخطيط العمراني الجفرة.
- مكتب التخطيط العمراني سرت.
- مكتب التخطيط العمراني بني وليد.
- مكتب التخطيط العمراني مصرقة.
- مكتب التخطيط العمراني المرقب.

5- فرع مصلحة التخطيط العمراني طرابلس ، ويقع في دائرة اختصاصه شعبيات ترهونة - مسلاتة -
طرابلس - تاجوراء والنواحي الأربعة - الجفارة ، ويكون مقره مدينة طرابلس وتتبعه مكاتب
التخطيط العمراني التالية:-

- مكتب التخطيط العمراني ترهونة ومسلاتة.
- مكتب التخطيط العمراني تاجوراء والنواحي الأربعة.
- مكتب التخطيط العمراني طرابلس
- مكتب التخطيط العمراني الجفارة.

6- فرع مصلحة التخطيط العمراني النقاط الخمس ويقع في دائرة اختصاصه شعبيات الزاوية .
صبراتة ، صرمان - النقاط الخمس ، ويكون مقره مدينة العجيلات وتتبعه مكاتب التخطيط
العمراني التالية:-

- مكتب التخطيط العمراني الزاوية.
- مكتب التخطيط العمراني صبراتة وصرمان.
- مكتب التخطيط العمراني النقاط الخمس.

الجمهورية العربية السورية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



الجنان في كل
مكان

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

7- فرع مصلحة التخطيط العمراني الجبل الغربي ، ويقع في دائرة اختصاصه شعبيات غدامس -
نالوت - يفرن - مزدة - غريان - ويكون مقره مدينة غريان وتتبعه مكتب التخطيط العمراني
التالي:-

- مكتب التخطيط العمراني غدامس.
- مكتب التخطيط العمراني نالوت.
- مكتب التخطيط العمراني يفرن.
- مكتب التخطيط العمراني مزدة.
- مكتب التخطيط العمراني غريان.

8- فرع مصلحة التخطيط العمراني الشارقة الأولى ، ويقع في دائرة اختصاصه شعبيات غات - وادي
الحياة - مرزق - سبها - الشاطئ ومنطقة القطرون الإدارية ، ويكون مقره مدينة سبها وتتبعه
مكتب التخطيط العمراني التالي:-

- مكتب التخطيط العمراني غات.
- مكتب التخطيط العمراني وادي الحياة.
- مكتب التخطيط العمراني مرزق.
- مكتب التخطيط العمراني سبها.
- مكتب التخطيط العمراني الشاطئ.

مادة (2)

تمارس فروع مصلحة التخطيط العمراني الاختصاصات المنصوص عليها في التشريعات النافذة
ولها على وجه الخصوص ما يلي:-

1- المساهمة في أعداد المخططات الإنشائية والمحلية والحضرية بمختلف مستوياتها.

الجمهورية العربية السورية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
لشئون الخدمات



اللجان في كل
مكان

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

- 2- مراجعة أعمال تطبيق المخططات والدراسات التفصيلية لها ومشاريع تقاسيم الأراضي ومخططات المرافق المتكاملة ومشاريع التصميم الحضري التي تعدها اللجان الشعبية للشعبية واعداد التقارير الخاصة بها وعرضها على اللجان المختصة للاعتماد.
- 3- حفظ وتوثيق التراث المعماري وإبراز الهوية المعمارية المحلية للمناطق الواقعة في نطاق الفرع.
- 4- التعاون مع اللجان الشعبية للشعبية واللجان الشعبية للمؤتمرات في تنفيذ ومتابعة المخططات ومعالجة المشاكل التي تظهر أثناء اعتماد التنفيذ ومعالجة المستجدات.
- 5- المساهمة في اعداد الدراسات اللازمة لتطوير المخططات وتحديثها والتوسع فيها واقتراح الحلول المناسبة لها.
- 6- الإهتمام بالتراث الحضري واقتراح أساليب حماية وصيقة المدن القديمة.
- 7- تحقيق المشاركة في تنفيذ قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية فيما يخص التخطيط العمراني.
- 8- المساهمة في تحديث واعداد البيئات المتعلقة برسم سياسات وأهداف المخطط العام وتحديد مستويات وأحجام ووظائف التجمعات العمرانية وتحديد أولويات التنمية بها.
- 9- متابعة تنفيذ التشريعات المتعلقة بالتخطيط العمراني والصّل على ضمان تنفيذ المخططات والالتزام بكل الاستعمالات وعدم السماح بالإنتشار العشوائي والبناء الغير منظم واعداد تقارير دورية بالخصوص واحالتها الى جهات الاختصاص.
- 10- ممارسة اختصاصات المصلحة أمام القضاء والجهات الرقابية وتقديم كل البيانات والمستندات اللازمة واعداد المذكرات الدفاعية المطلوبة في حدود اختصاصاتها.
- 11- الصّل على حفظ وتوثيق المعلومات والبيانات والمستندات والخرائط المتعلقة بعمل الفرع وتكوين وحدة معلومات يكون لها اتصال مباشر بمركز المعلومات بديوان المصلحة.
- 12- الإشراف المباشر على مكاتب التخطيط العمراني التابعة للفرع ومتابعة سير عملها واقتراح سبل تطويرها بما يضمن نأدية اعمالها على الوجه المطلوب واتخاذ الإجراءات التي من شأنها تقويم أي نقص في أداء الواجب وغنا للتشريعات النافذة.
- 13- الإشراف على المكاتب الهندسية في نطاق الفرع والتي لها علاقة بتنفيذ الأعمال المتعلقة بالتخطيط العمراني واتخاذ كافة الإجراءات المتضمنة لها.
- 14- اقتراح الميزانيات اللازمة للفرع والتنفيذ بتحقيق مستهدفاته وتغطية احتياجاته.

الجمهورية العربية السورية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



اللجان في كل
مكان

التاريخ / /
الموافق / /

- ملف رقم :
- 15- اعداد الخطط التدريبية بالتنسيق مع ديوان المصلحة للرفع من مستوى العاملين بالفرع والمكتب التابعة له واختيار الكوادر المؤهلة والمطلوبة للعمل به.
 - 16- معلومة اختصاصات المصلحة من خلال التعامل مع الجهات الأخرى كذلك أي اختصاصات أخرى تسند للفرع طبقا لما تتطلبه المرحلة.
 - 17- مراجعة وتحديث البيئات المتعلقة بالمخططات بما يتماشى والأهداف العلم.

مادة (3)

يقولى ادارة الفرع رئيس فرع يصدر بتكليفه قرار من الأخ/ أمين اللجنة الشعبية لمصلحة التخطيط العمراني.

مادة (4)

يقولى رئيس الفرع ادارة شئون الفرع وفقا للإختصاصات المنوطة للفرع وأي اختصاصات يخول بها وله على وجه الخصوص القيام بالآتي:-

- 1- متابعة العاملين وتقييم ادائهم وتوجيههم.
- 2- الإشراف على العمل اليومي للفرع والمكتب التابعة له.
- 3- اعداد الميزانيات التقديرية للفرع.
- 4- توزيع الإختصاصات بين التنظيمات الهيكلية بالفرع.
- 5- متابعة التشريعات النافذة المنطقة بالتخطيط العمراني.
- 6- تنفيذ محاضر اللجان الفنية بعد اعتمادها.
- 7- اعتماد محاضر اللجان المعمارية بمكتب التخطيط العمراني.
- 8- اختيار الخبراء والمختصين اللزمين للعمل بالفرع والمكتب.
- 9- احالة المخالفين على مجلس التأديب بالمصلحة.

الجمهورية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



اللجان في كل
مكان

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

مادة (5)

تمارس مكاتب التخطيط العمراني الاختصاصات المنصوص عليها في التشريعات النافذة ولها على وجه الخصوص ما يلي:-

اختصاصات المكاتب /

- 1- اعداد تقارير دورية عن سير تنفيذ المخططات والتشريعات المتعلقة بالتخطيط العمراني واحالتها للجهات ذات العلاقة.
- 2- التعاون مع اللجان الشعبية للمؤتمرات الشعبية الأساسية واللجنة الشعبية للشعبية في تنفيذ المخططات وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها واقتراح سبل تطويرها.
- 3- المشاركة في تحديد مواقع المشاريع العامة وتحديد أولويات تنفيذها واتجاهات النمو بالمخطط.
- 4- اعتماد الوصفات الفنية والإجراءات والرسم الكروكي الخاص بالمسجل العقاري المعدة من قبل المكتب الهندسية طبقا للمخطط المعتمد.
- 5- منح شهاد الإمتثال وأذونات الإمتثال المؤقت ومزاولة الأنشطة.
- 6- الإشراف على المكاتب الهندسية المرخص لها بمزاولة الأنشطة المتعلقة بالتخطيط العمراني، فتح سجلات لتسويق أعمالها وتسجيل سلبياتها وإيجابياتها وإحالة تقارير دورية لفرع المصلحة.
- 7- تلقي طلبات اعتماد الرسومات المعمارية واعداد الدراسة المبدئية لها وعرضها على اللجان المختصة.
- 8- دراسة الشكاوى والطعون التي تحال من اللجان الشعبية حول المخططات وإبداء الرأي الفني بشأنها وإحالة ما يتعذر لفرع المصلحة المختصة لإتخاذ الإجراء وفق التشريعات النافذة.
- 9- دراسة الصعوبات والمشاكل التي تواجه تطبيق وتنفيذ المخططات وفق لما يعرض من الجهات المختصة ومعالجة ما يمكن علاجه أو رفع التوجيه بشأنه الى فرع المصلحة.
- 10- المساهمة في مراجعة تاريخ تطبيق المخططات والدراسات التفصيلية لها والتصميم الحضري وشبكات المرافق المتكاملة وإعادة التوصيات بشأنها لفرع المصلحة المختصة.
- 11- اعداد التقارير والدراسات اللازمة عن نمو المخططات واتجاهات التوسع فيها وسبل تطويرها بالتنسيق مع اللجان الشعبية.



الجمهورية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



اللجان في كل
مكانة

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

- 12- المشاركة في اللجان الفنية بالشعبيات المنصوص عليها في التشريعات النافذة.
13- اعداد الإحصائيات والبيانات عن نشاط المكتب ومستوى تقدم العمل به.

مادة (6)

يتولى ادارة المكتب مديرا يكلف بقرار من الأخ/ أمين اللجنة الشعبية للمصلحة ويمارس الاختصاصات المنصوص عليها في التشريعات النافذة وله على وجه الخصوص ما يلي:-

- 1- الإشراف المباشر على أعمال المكتب.
- 2- التنسيق مع اللجان الشعبية للمؤتمرات الشعبية الأساسية واللجنة الشعبية للشعبية في تنفيذ وتطبيق المخططات.
- 3- التوقيع على اصدارات المكتب والإعتمادات المخول بها والتوقيع على قرارات اللجنة المعمارية بالمكتب بعد اعتمادها.

مادة (7)

تنشأ بقرار من الأخ/ أمين اللجنة الشعبية بالمصلحة لجنة فنية بكل فرع تتولى البث في المواضيع الفنية المتعلقة بخططها وبرامجها وتنسق مع اللجنة الشعبية للمصلحة في إعدادها وتنظيم عملها.

مادة (8)

تنشأ بقرار من الأخ/ أمين اللجنة الشعبية بالمصلحة لجنة فنية معمارية في كل مكتب من مكاتب التخطيط العمراني تتولى البث في المواضيع المعمارية المتعلقة باختصاصات المكتب ويحدد القرار اعضاءها واختصاصاتها ونظم عملها.



الجمهورية العربية السورية
الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
شئون الخدمات



الجان في كل
مكان

التاريخ / /
الموافق / /

ملف رقم :

مادة (9)

ينولى أمين اللجنة الشعبية لمصلحة التخطيط العمراني، إنشاء وحدات التخطيط العمراني وفق ما
تتطلبه مصلحة العمل ، على ان يحدد قرار الإنشاء نطاق عملها واختصاصاتها وكل ما يتطلب من اجراءات
تنفيذية.

مادة (10)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه.

د. عمار البكره الطيف

.....



الموافق : | | د.

التاريخ : 26 | 5 | 2003 مسيحي